

210363 - يسأل عن تحقيقه العدل في كل شيء

السؤال

نطقت الشهادتين منذ عام ونصف ، وعندي بعض الأسئلة :

هل يمكن للمرء أن يلتزم العدل مع جميع البشرية ، فأبو هريرة رضي الله عنه يروي أن أعرابياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أريد أن أكون أعدل الناس . فقال صلى الله عليه وسلم : أحب للناس ما تحب لنفسك تكن أعدل الناس .

وإذا كان القرآن يشير إلى أن المرء لا يستطيع العدل مع شخص واحد وهي زوجته ، فكيف له أن يعدل مع البشرية كلها . ولا أدري إن كان ما أفعله أنا من قبيل العدل ! فقد أجد على سبيل المثال كلباً مريضاً فأربت عليه عله يشعر بشيء من الراحة . ثم أذهب وأقول في نفسي : كيف تنشُد العدل مع المخلوقات وأنت لم تعدل مع نفسك أولاً ، فعبادتك يعتريها النقص والتقصير .
فما نصيحتكم في هذا السياق ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

جميل أن ترى في الناس من يحب العدل ويحرص عليه ، ويسأل عن تفاصيله وطريقة تحقيقه ، فالعدل به قامت السماوات والأرض ، وعليه تقوم مصالح العباد والبلاد ، وهو من أعظم ما أمر الله به في كتابه الكريم ، فقال سبحانه وتعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) النحل/90 ، وقال عز وجل : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) النساء/58 .

والقاعدة الشرعية المبنية

على رحمة الله تعالى وإرادته التيسير على الناس ، تقتضي أن يمثل المسلم ما يستطيع من هذه الأوامر ، فيحقق العدل في حياته ، ويحكم به فيمن حوله ، ويتعامل به مع الخلق

، كل ذلك بحسب قدرته وطاقته ، وإلا فالعدل المطلق لا يتصف به إلا الله سبحانه وتعالى .

لذلك لما أمر الله تعالى بالقسط في المكيال والميزان – وهو صورة من صور العدل – أتبعها برفع الحرج عما خرج عن الوسع والطاقه ، فقال سبحانه وتعالى : (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) الأنعام/152 .

جاء في " مفاتيح الغيب "

(13/180) للرازي قوله :

" اعلم أنه لما كان يجوز أن يتوهم الإنسان أنه يجب على التحقيق – وذلك صعب شديد في العدل – أتبعه الله تعالى بما يزيل هذا التشديد ، فقال : (لا نكلف نفسا إلا وسعها) " انتهى .

ويقول العلامة السعدي رحمه

الله :

" (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ) أي : بالعدل والوفاء التام .

فإذا اجتهدتم في ذلك ف (لا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) أي : بقدر ما تسعه ، ولا تضيق عنه . فمن حرص على الإيفاء في الكيل والوزن ، ثم حصل منه تقصير لم يفرط فيه ، ولم يعلمه ، فإن الله عفو غفور . وبهذه الآية ونحوها استدل الأصوليون بأن الله لا يكلف أحدا ما لا يطيق ، وعلى أن من اتقى الله فيما أمر ، وفعل ما يمكنه من ذلك ، فلا حرج عليه فيما سوى ذلك " انتهى من " تيسير الكريم الرحمن " (ص/280) .

ويقول العلامة محمد رشيد رضا

رحمه الله :

" (لا نكلف نفسا إلا وسعها) هذه جملة مستأنفة لبيان حكم ما يعرض لأهل الدين والورع من الأمر بالقسط في الإيفاء ; فإن إقامة القسط أمر دقيق جدا ، لا يتحقق في كل مكيل وموزون إلا إذا كان بموازين كميزان الذهب الذي يضبط الوزن بالحنة وما دونها ، وفي التزام ذلك في بيع الحبوب والخضر والفاكهة حرج عظيم يخطر في بال الورع السؤال عن حكمه ، فكان جوابه أن الله تعالى لا يكلف نفسا إلا ما يسعها فعله ، بأن تأتية بغير عسر ولا حرج ، فهو لا يكلف من يشتري أو يبيع ما ذكر من الأقوات ونحوها أن يزنه

ويكيله بحيث لا يزيد حبة ولا مثقالا ، بل يكلفه أن يضبط الوزن والكيل له أو عليه على حد سواء بحسب العرف ، بحيث يكون معتقدا أنه لم يظلم بزيادة ولا نقص يعتد به عرفا .

وقاعدة اليسر وحصر التكليف

بما في وسع المكلف وما يقابله من رفع الحرج ونفي العسر من أعظم قواعد هذا الشرع المبني على أقوى أساس من الحق والعدل ، فلا يساويه فيه قانون من قوانين الخلق ، ولو عمل المسلمون بهذه الوصية لاستقامت أمور معاملتهم وعظمت الثقة والأمانة بينهم ، وكانوا حجة على غيرهم من المطففين والمفسدين . وما فسدت أمورهم وقلت ثقتهم بأنفسهم وحل محلها ثقتهم بالأجانب الطامعين فيهم إلا بترك هذه الوصية وأمثالها ، ثم تجد بعض المارقين الجاهلين منهم يهزون ويقولون : إن ديننا هو الذي أحرنا وقدم غيرنا !! ” انتهى من ” تفسير المنار ” (8/168) .

فنصيحتنا لك أن تبذل جهدك في

تحقيق العدل في حياتك كلها ، فتعدل مع نفسك بأن توردها موارد النجاة والفوز في الآخرة ، وتجتنب مواقع الزلل والتقصير ، كي لا تعرضها للعذاب والعقاب ، وتعديل مع الناس بصلة الأرحام والإحسان إلى الخلق والعفو عن المسيء ، وأن تحب لهم ما تحب لنفسك من الخير ، وتعديل مع النبات والحيوان والأرض بالرحمة والشفقة واجتناب الأذى والضرر ، وهكذا إذا رأى الله منك ذلك كافأك بإذنه سبحانه على الإحسان إحسانا ، كما قال عز وجل : (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ . فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ) الرحمن/60-61 .

ثانيا :

أما الحديث الوارد في السؤال : فليس له إسناد صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يروه أصحاب الكتب المسندة المشهورة ، وإنما ذكره المتقي الهندي في كتابه ” كنز العمال ” (16/127) قال :

” قال الشيخ جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى : وجدت بخط الشيخ شمس الدين بن القماح في مجموع له عن أبي العباس المستغفري قال : قصدت مصر أريد طلب العلم من الإمام أبي حامد المصري ، والتمست منه حديث خالد بن الوليد ، فأمرني بصوم سنة ، ثم عاودته في ذلك ، فأخبرني بإسناده عن مشايخه إلى خالد بن الوليد قال : (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني سألك عما في الدنيا والآخرة ، فقال له : سل

عما بدا لك - فذكر فيما سأل أنه - قال : أحب أن أكون أعدل الناس ؟ قال : أحب للناس ما تحب لنفسك تكن أعدل الناس) " انتهى .

وهذا - كما ترى - لا يكفي للحكم بثبوت الحديث ، حيث لم يذكر الإسناد إلى خالد بن الوليد رضي الله عنه .

وجاء في " فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى " (4/454) : " الحديث غير صحيح لما في سنده من المجاهيل " انتهى .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" الحديث موضوع ، ورواته مجاهيل ، وكأن واضعه جمع متنه من الأحاديث الصحيحة ، ومن بعض كلام أهل العلم ، وبعض ألفاظه منكراً لا توافق الأدلة الشرعية ، ولا ريب أن العمدة فيما ذكره في هذا الحديث هو ما دلت عليه الأحاديث الصحيحة ، أما هذا المتن فلا يعتمد عليه ولا يحتاج به ؛ لأنه ليس له إسناد صحيح " انتهى من " مجموع فتاوى ابن باز " (26/326) .

ويغني عن هذه الجملة في

الحديث الموضوع : ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (أَحَبُّ للناس ما تُحِبُّ لنفسك تكن مسلماً) رواه أحمد في " المسند " (13/459) وصححه الألباني في " السلسلة الصحيحة " (رقم/930) ، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) رواه البخاري (13) ، ومسلم (45) .

والله أعلم .